

## سنن ابن ماجه

1256 - حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر .  
بهم يصلي الإمام أدركت فإن . لوقتها الصلاة صلوا ) قال سلم و عليه الصلاة والسلام عن - ٧  
فصل معهم وقد أحرزت صلاتك . وإلا فهي نافلة لك ) .  
[ ش ( صل الصلاة لوقتها ) أي سواء كانت مع الإمام أم لا . ( وإلا ) أي وإن لم تدرك صلاة  
في الوقت فصل في الوقت ثم صل معه ] . K صحيح